

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

من أخذ قرضاً من بنك أو غيره لزمه سدادُه سواء بقي في البلد أو سافر منها ، إذا لا تبرأ ذمته إلا بالسداد ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**مطل الغني ظلم**) رواه البخاري ومسلم . وقوله صلى الله عليه وسلم (**على اليد ما أخذت حتى تؤديه**) رواه أحمد في المسند .

فالواجب سداد القرض ، إلا أن يكون القرض ربوياً ، فيلزم سداد الأصل فقط دون الفائدة ، ويشرع التخلص من الفائدة بكل وسيلة لا تعود عليك بالضرر .

وأما التأمين:

فإن كان تأميناً تعاونياً، جاز الاستفادة منه بحسب اللوائح المنظمة له ، فإن كان المتبع فيه سداد الديون عمن ترك العمل وغادر البلد، فلك الاستفادة من ذلك

وإلا لزمك سداد الدين بنفسك ، وإن كان التأمين تجارياً (**وهو الذي تتعامل به شركات التأمين**) فليس لك أن تستفيد منه إلا بقدر ما دفعت له من أقساط .

هذا والله أعلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 18/10/2010

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com